

الجريدة الرسمية لجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة تصف شهريّة
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد رقم 824

السنة 36

5 رمضان 1414
الواافق 15 فبراير 1994

المحتوى

1 - قوانين - و أوامر قانونية

- قانون رقم 94 - 002 يسمح بالضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية لاتفاقية افيبا
لحمادة طبقة الاوزون البرم يوم 22 مارس 1985 وابرو توکول مونتريال التعلق
بالمواد الأكلية لطبقة الاوزون البرم يوم 16 سبتمبر 1987 1994/1/16
169
- قانون رقم 94 - 003 يقضي بالصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 24 يوليو 1993
بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية والبنك الإسلامي للتنمية والتعلق بتمويل
جزئي من تكلفة مشروع بحيرة الركيز للري 1994/1/16
169
- قانون رقم 94 - 004 يقضي بالصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 28 أكتوبر 1993
بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية والصندوق الأفريقي للتنمية المتعلقة بتمويل
مشروع دعم قطاع الصيد 1994/1/17
169
- قانون رقم 94 - 005 يقضي بالصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 23 يونيو 1993
بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية وصندوق الأوبك للتنمية الدولية المتعلقة
بتمويل المكمل لمشروع رى مقام 3 1994/1/17
169
- قانون رقم 94 - 006 يسمح بالضمام الجمهورية الإسلامية الموريتانية الى معاهدة منع
انتشار الاسلحة الذرية الموقعة في فاتح يوليو 1968 في واشنطن ولندن وموسكو 1994/1/18
170
- قانون رقم 94 - 007 يقضي بالصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 27 أكتوبر 1993
بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية والبنك الإسلامي للتنمية والتعلقة
بتمويلالجزئي لمشروع طريق نواكشوط - اكوجو جت - اطار 1994/1/20
170

قانون رقم 94 - 008، يقضي بالصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بالتمويل الجزائري لمشروع طريق نواكشوط-أكجووجت-اطار

1994/1/22

قانون رقم 94 - 009، يقضي بتعديل النظام العام للضرائب.

1994/1/24

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعليمات

وزارة الدفاع الوطني

مرسوم رقم 164 - 93 يقضي بترقية طبلة ضباط إلى رتبة لازم عامل في القوات المسلحة الوطنية.

1994/1/27

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

مرسوم رقم 003 - 94 يقضي باحاللة ضابط من الحرس الوطني الى التقاعد لبلوغه السن القانونية من حيث الرتبة.

1994/1/23

مرسوم رقم 004 - 94 يقضي بتعيين ضابطين من الحرس الوطني لسنة 1992 وتسعة (9) ضباط لسنة 1993.

1994/1/23

مرسوم رقم 94 - 014، يقضي بتعيين بعض الوظيفين

1994/2/2

وزارة التخطيط

تصووص مختلف

مرسوم رقم 018 - 94، يقضي بقبول شركة الصيد الصناعي والتعبئة في نظام المقاولات ذات الأولوية في قانون الاستثمار.

1994/2/13

مرسوم رقم 019 - 94 يقضي بقبول شركة توزيع المواد الغذائية في نظام المقاولات ذات الأولوية في قانون الاستثمار.

1994/2/13

وزارة المعادن والصناعة

تصووص مختلف

مرسوم رقم 94 - 013 ، يقضي بتعيين مدير في وزارة المعادن والصناعة

1994/2/2

وزارة التجهيز والنقل

تصووص مختلف

مرسوم رقم 020 - 94 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل المسئولي "ميناء الصدفة".

1994/2/13

الوزارة المكلفة بالاتصال و العلاقات مع البرلمان

تصووص مختلف

مرسوم رقم 94 - 015 ، يعدل المرسوم رقم 91/025 و د الصادر بتاريخ 14 فبراير 91 المتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة المطبعة الوطنية (م.و)

1994/2/2

مرسوم رقم 94 - 016 ، يعدل المرسوم رقم 91/101 و د الصادر بتاريخ 15 يوليو 91 المتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة التلفزة الموريتانية (ت.م).

1994/2/2

المجلس الدستوري

تصووص مختلف

قرار رقم 001 صادر بتاريخ 5 فبراير 1994 يقضي بتعيين عضو في المجلس الدستوري .

1994/2/2

3- إعلانات

4- إشعارات

५८

قانون رقم 94 - 1994 ينص على صادر بتاريخ 17 سبتمبر 1994 بمقداره 004 بالمقدار الذي ينجزه الفرض الموقت بتاريخ 28 أكتوبر 1993 بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية والمملكة العربية السعودية للتنمية الشاملة لقطاع الصيد الأفريقي.

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ، يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الاولى . - يسمح لرئيس الجمهورية بالصادقة على اتفاقية المقرض الموقعة بتاريخ 28 اكتوبر 1993 بين الجمهورية الاسلامية الإيرانية والصندوق الافريقي للتنمية بجعل عشرة ملايين ومائتان وثلاثون الف

وحدة حسابية (000.132.000) و.ج مخصصة لتمويل مشروع دعم قطاع الصيد.

المادة ٢ . ينشر هذا القانون وفق إجراءات الـ
باعتباره قانوناً للدولة.

موالٌ لـ استوط بـ نـارـيـتـ / ١ـ يـاـيـرـ ٤ـ وـوـوـ

رسالة شكر وتقدير من رئيس الجمهورية إلى سيد أحمد الطالب

١٩٩٤-٢٠٠٥ - ٩٤

بعد مصادفة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ
نعمان ٣

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الأولى - تسمى لرئيس الجمهورية الإسلامية
المرتبطة بالمساندة على اتفاقية الفرسان الموقعة بتاريخ 23
يونيو 1993 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية
ومندوبي الأول للتنمية الدولى وبين 3.000.000 روبل
أميركي (ثلاث ملايين سبعمائة وخمسين ألفاً وستمائة روبل إيراني). لدى ما يعادل
345.000 (345.000) مليون روبل إيراني. اتفاقية

اللدة 2 - ينشر هذا القانون وفق إجراءات الاستعمال ويعد باعتباره قانوناً للدولة.

نواکشوط بتاریخ 17 نیاير 1994

الجمهوريه
رئيسي

شعاوي ولد سيد أحمد الطالب

أعلان ٩٤ - قد ٠٢ - مصادر مشاركة ١٦ شباب لاتفاقية أفتراضية ١٩٩٤، بحسبه
للسنة الأولى من العمل على إنشاء مجلس إدارة مركز الملك سلمان للدراسات والبحوث الإسلامية، طبقاً للأحكام المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وذلك في ٢٢ مارس ١٩٨٥.

الإدارية، المركبة يوم 16 سبتمبر 1987 بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ، ينضم رئيس الجمهورية إلى القانون التالي:

اللادة الأولى - يتبسيط الرئيس الجمهوري للجمهوريات الإسلامية لاتفاقية اتفاقية
الضماء، التي تبرأت منها جمهورية الجزائر في 22 مارس 1985، والبرلمان العربي في 16 سبتمبر
العام 1987.

الله ٢ - يسر هذا القانون وفق إجراءات الاستعمال

ويعد بابداره دودويا سدوين
تو اكتشو ط بتاریخ 16 نیاپر 1994
رئيس الجمهوري

معلوٰية ولد سيد احمد الطالب

فأولوا رقم 94 - 003 صادر بتاريخ 16 سبتمبر 1994، يقضى بالصادق على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 24 يوليو 1993 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية والبنك

الإسلام للتنمية والتعاقب يتضليل جزئي من تكافه
مشروط بغيره الكبير للرأي بعد مخلافه الحمعية الوطنية و مجلس الشيوخ

يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي :
المادة الاولى - يسمح لرئيس الجمهورية الإسلامية

أي 6.240.000 دينار إسلامي (أربعمون الف دينار إسلامي) وذلك بحسب
القيمة المضافة وثلاثة وسبعين مليونا وستمائة ألف دينار إسلامي (873.600.000 دينار إسلامي).

اللبر ٢ - يسر هذا العالصور وفق إجراءات الاستعمال
اللبر ٣ - يغيره الـكـيرـلـرـيـ

قالون رقم 94 - 008 صادر بتاريخ 22 يناير 1994 ، ي
بالصلاقة على اتفاقية القرض الموقعة بين ح
الجمهورية الإسلامية الإيرانية والصندوق العربي للإ
الاقتصادي الاجتماعي المتعلقة بالتمويل الجرئي لش
طريق توأكشوط - الحوحة - إطار

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ،
يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الاولى - يسمح لرئيس الجمهورية بالصادقة
اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 21 نوفمبر 1993 بين حك
الجمهورية الإسلامية الموريتانية والصندوق العربي للا
لاقتصادي والاجتماعي، بمبلغ ستة ملايين وخمسمائة
دينار كويتي (6.500.000 دينار كويتي) مخصصة للتمو
الاحتياطي العام عطفياً بنهايتها اقدمه في إطار

المادة 2.- يشير هذا القانون وفق إجراءات الاستعجال، وباعتباره قانوناً للدولة.

نو اکشو ط بتار نئے 22 نیاں 1994

رئيس الجمهورية
معاوية ولد سيد احمد الطابع

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ،
يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي:

النادرة الاولى . - تلغى احكام المواد : 5، 14، 19، 17، 23، 24، 25
27، 22، 27 مكررة ثلاثة، 27 مكررة اربعاء، 28 مكررة
خمساً، 36، 38، 42، 44، 43، 46، 48، 51، 51 مكررة، 54، 56
61، 69، 69، 69، 72، 71، 70، 72، 81، 32 مكررة ثلاثة، 70، 71، 72، 71، 69
83، 96، 102، 113، 113، 116، 161، 166، 166، 172، 172، 174، 174 مكررة، 176
212، 217، 218، 219، 456، 458، 483، 485، 486، 491، 492 من الامر
499، 504، 505، 505، 506، 508، 533، 553، 572، 573، 574 القانوني رقم 82 - 060، الصادر بتاريخ 24 مايو 1982 ، تلغى
هذه المواد وتحل محلها المواد التالية :

**المادة 5 - الفقرة 1) توضع الضريبة، باسم كل مستقل
للمجموع نشاطاته في مقر المؤسسة الرئيسية.**

المادة 14 - (الفقرة 4) ويجب، الزاماً، أن ترسل المعلومات

قانون رقم 94 - 006 صادر بتاريخ 18 يناير 1994 ، يسمح بالتصديم الجمهورية الإسلامية الموريتانية إلى معايدة منع انتشار الأسلحة الذرية الموقعة في فاتح يوليو 1968 في واشنطن ولندن وموسكو .

بعد صادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ
يصدر رئيس الجمهورية القانون التالي :

المادة الاولى - يسمح ارتديس الجمهورية بان يقوم
باجراءات انسحاب الجمهورية الاسلامية الموريتانية الى
معاهدة منع انتشار الاسلحة الذرية الموقعة في فاتح يوليو
1968 في واسطنطن ولندن وموسكو.

المادة 2 . - ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال
ويعتبر باعتباره قانوناً للدولة .

نواكشوط بتاريخ 18 يناير 1994
رئيس الجمهورية
معاوية ولد سيد احمد الطابع

عابرون رقم 94 - 007 صادر بتاريخ 20 يناير 1994 ، يقضي
بالمساءلة على اتفاقية الفرض الموقعة بتاريخ 27 أكتوبر
1993 بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية والبنك
الإسلامي للتنمية المتعلقة بالتمويل الجزائري لمشروع
طريق نواذير - الكندي - الكوكي - اطار

بعد مصادقة الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ،
بمقدمة رئيس الجمهورية القانون التالي:

المادة الاولى - يسمح لرئيس الجمهورية بالصادقة على
تفاقيه القرض الموقعة بتاريخ 27 اكتوبر 1993 بين حكومة
الجمهورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي للتنمية،
بمبلغ سبعة ملايين دينار اسلامي (7.000.000 دينار
سلامي) مخصصة للتمويلالجزئي لمشروع طريق
ادشو ط - اكحو جت - اطار.

المادة 2 . - ينشر هذا القانون وفق اجراءات الاستعجال
يمهد باعتباره قانوناً للدولة .

الكتشوط بتاريخ 20 يناير 1994
رئيس الجمهورية
سعويه ولد سيد احمد الطابع

في الأجل الذي يحدده القانون للتصرير بالتنازع.

ويزيد الأشخاص الطبيعيون والأشخاص الاعتباريون، بالمفردية والمملكون، للمؤسسة ومستعملها وقادتها.

الذين يطلبون بطاقة استيراد وتصدير، بأن يدفعوا فوراً ومسقطاً مقدماً قدره ٢٤٠٠٠٠٠ أوقيية يمثل الحد الإداري للتحصيل غير أن هذا الحكم لا ينطبق إلا على الأشخاص الذين لم تكن لهم صفة المستورد في السنة السابقة.

والرملية، أنسا، وعذوين، حبير، الحاسبة والحساب، والمستشار الجنائية وكذلك أرقامهم على القائمة الوطنية للمكلفين.

يجب على الأشخاص الطبيعيين والإعتباريين الدبيّن بالضريبة الدنيا الجرافية حساب ودفع مقدمين متسلّفين يتم، وجربا، أو لهسا في ٣١ مارس كآخر أجل الثاني في ٣٠ يونيو كآخر أجل أيضا، وذلك في الحال وبواسطة تصريح شرعى لدى المركز الحاسبي الذي يتبعون له.

تلغى المادة ٢٧

المادة ٢٧ - مكرر - (الفقرة ٢)

يعاقب المكافئون الذين لا يختارون التزاماتهم أمام محكمة الجنح، باستخدام المواد المستوردة بصورة مستترة، كاراء عمل بغرامة جنائية تساوي ٨٠٪ من مبلغ القدم الذي تم إعفاؤهم، دون حقوق، من دفعه.

المادة ٢٧ مكررة يلنا - (الفقرة ٢)

وتوجه المديريّة العامة للحمارك للمديريّة العطالية للضوابط، في نهاية كل شهر، كشعاً تلخيصياً عن كل مستورد وعمّر كل تصريح سمحوا بها.

المادة ٢٧ مكرر - (الفقرة ٣)

عند الاقتضاء، بالاشتراع المكتوب بتحويل الوارد المستورد، بصورة دائنة إلى إدارة عمل

وتحتل هذه الأسوال بالنسبة للمقاولات تثبتات غير شخصية

لأفاده البيع

المادة ٢٧ مكرر - (الفقرة ٤)

يلزم المكافئون بأن يصرحوا بمبلغ إرباحهم أو خسارتهم لافتتاح الضريبي، يمكن موسمتهم الرئيسية، في الاستهلاك الأول سن كل سنة، بواسطة مطبوع شرعي.

تلغى - (الفقرة ٥)

المادة ٢٨ - مكرر - (الفقرة ٣)

ويتم الدفع بالمركز الحاسبي الذي يتبع له المكلف، بواسطة تصريح.

تلغى - (الفقرة ٤)

(الفقرة ٦)

ويجب إرفاق التصرير بالتنبيه الشتبه لجعجع المؤسسات

ضمنه التنازع والخاصة بدل مؤسسة

المادة ١٧ - (الفقرة ١)

يلزد الأشخاص الطبيعيون والإعتباريون المسروق في المادة ٧ بان يعيش إلى المدير العام للضرائب

الشروعى، يتبعين التصرير، بالنسبة للأشخاص الاعتباريين لهم

٦ ويبيان التصرير، بالنسبة للأشخاص الاعتباريين الواقع

غيرده بالخارج، زيارة على ذلك، بشكل معقول طبيعية

مستلانهم، و هو بيانياً، وكذلك إسم مستتهم في سورينا

لعده، وعمراً، ورقبة على قانصه المكافئين الوطنية

رس سيسهم الرئيسى، وكذلك اسمه سسلام في سورينانيا

لاغداة، وعمراً، ورقبة على قانصه المكافئين الوطنية

المادة ١٩ - يجب على الأشخاص الاعتباريين الذين ليس لهم

غير سورينانيا ولكنهم يزاولون شساطاً يخضعون بحسب

المادة ٢٨ مكرر - (الفقرة ٤)

P. 107

العدد 46 - المفرد (3)

العدد ٣٦٥ (الفقرة ١)

يلزم ذلك شحذ حادته للصريحة على الاريات، غير
ويجب أن تبيّن جميع الطلبات المكتوبة، بخلاف، النقاط
تقر مصلحة الضرائب ضروريا الحصول بشانها
النحوية.

البركي طلي بي بد، لشاطلاب في سورينيليا، نصربيه وجود ، رده
ان يوجج إلى الدمير العام للضرائب، في العصريه يوشا
بوصيحيات او ابابيات وان سمعع المدحف اجل ١٣ يو ماك

مکلف لم یقین

بيان رقم 48 - (المقدمة 1)
اللهم كل مكاف ل لم يقدم في الحال الشرعية التنصيرية
1- ينعقد في الاشهر الثلاثة الاولى من كل سنة تنصيريا
غير اسط مطبوع تنشر في بحث ووضع رقم له

يُستأنف النصوص علىَهَا في الموارد ١٤ و ٢٥ و ٢٨ و ٣٠ مكررًا
بمُساعدةِ سلطنة عُمان في شرم الشيخ - الدورة ٥ - (الفقرة ١٥)

卷之三

سر او له المحت لوفي مقر المؤسسة الرئيسية
البلزد ٣٨٨ سحب على الكفيف الذي كان في هذا المصانع

سلمو الربيو دهم ببراده دسته سرفمه و مقطعله، هر روز در زی
مسالمین سخنرانی می کردند و از آنها میگفتند: «ای عجیب! این
لهر برصریب! او غیر صمیحه او ساقص! طایب شدم».

- 40٪، إذا كان هذا المبلغ يغوص بنصف الحقوق الوطنية للمكلفين
المادة 42 - (الفقرة 2)

ويجب أن يقدم التصرية الشفوية في سنتين، بالنسبة لكل واحد من الأشخاص المعرض لهم خلال السنة الماضية، و- ١٠٠٪ إيا كان مبلغ هذه الحقوق، إذا كان المكلف بـ ١٠٠٪ احتياطية، ويتعلّق الأمر على وجه الخصوص بما يمنّوا رات احتياطية.

البيانات التالية :
١ - الاسم واللقب او الشكل القانوني والعنوان التجاري
والعنوان وإداريه ترسي إلى الأشخاص يتصرّفات هي في
الأسر كذلك.

وأرقى على قائم المدعين الوطنيين. وبماقب (الفقرة 5) المقديم المتاخر للتسريه وفي حال تغير الرسم التلقائي النصوص على في

المادة 51 - فقرة 2 (جديدة)

بعض جنابه تسلواي 100.000 او قيمه، إذا كان التاجر
الملاحدة لا يريد عمل شهرين

2- يرفع مبلغ الضريبة بـ 5% بالنسبة للمكالف الذي يتقدم بتصريحه أو يقوم بذلك قبل حسم المبالغ المدفوعة، إذا كان التاجر الملاحظ قد عمل شيئاً يخالف ذلك.

الملادة 43% (الفقرة 1) مدرسة
الثانوية 10% (الفقرة 1)
الابتدائية 10% (الفقرة 1)
الطفولة المبكرة 10% (الفقرة 1)
الشهر 10% (الفقرة 1)

نظام المترتب وحسبت النسب بين تسم المسمى
السرابي في الوقت نفسه، مع التصريح المنسوي
المذكور ص 14 وكتشا سينا:

卷之三

الخطيب المتكلمين وكذلك الأئمَّةُ الستُّونَ التي يسلكُونها
المأْمَلُ (٤٤٥) - (الفقرة ٢)

اللادة 51 مكورة - لا يتم حسم المشتريات والخدمات المتقدمة
مع موادين سقيفين بموديابانيا. من ضرورة الار-

يعلمونه على التاريخ الذي تم واستشهد فيه وبعد اقتصاصه
كان مهلاً للدرس معروضون أو مقيدون بالفائدة الوجهية
الصناعية والتجارية ومن الخيرية على رقم الأعمال إلا
للمكفيين

المادة 69 - ٢- يجري كل دفع عن طريق تصريح يوضع،

وبحسب شرعي مورخ وموقع من طرف القائم بالدفع، ويبيان الفترة التي تمت خلالها الأقتطاعات، وكذلك عنوان الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي قام بها ومهنته ورقمه على فاند الكلفير الوطني، إضافة إلى البليغ الذي لا يقتطع المدخرة.

ويجب أن يلخص هذا التصريح مختلف الكفارات والعلاوات ويعويضات المساريف والإبخارات العبيدة المسودة خلال الشهر المنصرم.

٣- يتعين سحاسب الخزينة بحسبة من التصريح كسداد تحصيل

٤- يتم العاء هذه المعرفة

المادة 69 - سكررة - (الفقرة ١)

ينظر كل رب عمل أو مدين بالاجور، إن يرسل إلى المديرية العامة للضرائب، خلال الأيامخمس عشرة الاولى من كل شهر، تصريحاً مطابقاً للنموذج المقرر من طرف هذه الادارة بمجموع مختلف الرواتب والعلاوات وتعويضات المساريف والإبخارات العبيدة المسودة خلال الشهير الفارط ويترتب على كل اعمال او عدم دفع يتم فتح حملتها، في

التصريح، فرض عراشه جيلانية قدرها ٢.٠٠٠٠٠ اوقيية

المادة 69 مكررة غالباً تطبق اجراءات تقرير الرسالة التقاضي على المستخدمين او المديرين بالاجور الذين لم يتقدموا بتصریحهم الشهري في الاجل المنصوص عليه في

المادة 69 مكررة غالباً تطبق اجراءات تقرير الرسالة التقاضي على المستخدمين او المديرين بالاجور الذين لم يتقدموا بتصریحهم الشهري في الاجل المنصوص عليه في

المادة 69 يرفق سبل التصريح او قام بالدفع في اجل المدة 69

١- وتحسب الحقوق او تكميلات الحقوق المحصلة في اطار هذه الاجراءات بزيادة قدرها ٤٠٪.

المادة 70 - تعاقب حالات الاغفال والنقص والتاخر وفقاً للشروط المنصوص عليها في المادة ٦١ من القانون هذا

المادة 71 - تعاقب كل مخالف لاحكام المادة ٦٨ بتطبيق غرامة يزيد على شهرين وبعد انقضاء الاجل القانوني

المادة 71 - تعاقب كل مخالف لاحكام المادة ٦٨ بتطبيق غرامة يزيد على شهرين وبعد انقضاء الاجل القانوني

المادة 72 - تعازن، وتصغر في سجل شهري، الحقوق

الراجحة الاداء، في الحالات التالية

- التصريحات المقيدة

- عدم التصريح

- التصريحات التي كانت تلقانياً موضوع تصويب للاختلا

المادة 54 - (الفقرة ٣)

وعد سائقون للنقل، عدة اقاصات، ينضم للتصريح بالكار الذي يشتهر بسوقاً لاقتنائه، رئيسة ويسكن ان تحددها الادارة تلغياً في حالة عجز المكلع

المادة 65 - (الفقرة ١)

يلزم بذلك صاحب للتصريح على الدخول العقارية، ما يقدره قبل فاتته مارس، من كل سنة، تصريحاً بالادارة بالذالك خلال السنة التisser، يبين فيه

الاستهلاك، ولغبه وعمداته الاعتيادي، ورقة على قائمة

المسلعين، المليئة

الموقعة بعدد المغاراب الموجبة

الملدود وارقام الاجها، والقطع الارضية واستاء الشوارع في حالة وجودها

لسنة المستاجرلين والفلجه وعمداته

سلة الاشريك الحال

يحسب ان تسبس حسيبي الطلبات المكتوية، بخلاف، النقاط التي يورد، العنس ضرورياً الحصول بشانها على توسيحيات

المادة 57 - (الفقرة ٤)

يحسب ان تسبس حسيبي الطلبات المكتوية، بخلاف، النقاط التي يورد، العنس ضرورياً الحصول بشانها على توسيحيات

الماء ٦١ - يرفق سبل التصريح او قام بالدفع في اجل اجل بـ شهرين بعد انقضائه، الاجل القانوني

١٠- للسكنف الذي يقدم التصريح او قام بالدفع في اجل

١١- للسكنف الذي يبعد اتفاضاً، الاجل القانوني

١٢- ويستحسن ان تقدر الادارة الرسم التقاضي ٣ اشهر بعد

١٣- تاريخ الراقبة اداء، الصريح، وتتم زيادة الرسم عند

٦٥

١٤- ما يمكنه المكافع قد اصغر كل دخوله او بعضها تكون

١٥- سعر الحقوق المتصل بها التي لا تزيد على نصف

الدعم في المستحقه فعلاً

١٦- لا يثبت الحقوق المتصل بها، تتجاوز هذا الحد

المرتكبة

وتسدل النسخة الماحصة المثلث لدفع الرسم على العربات ذات المحرول. تُسرى طرفة سبلحة المصارف على أساس تقديم الشركة المسجلة من طرف الحرفي.

ويحتمل الملاجئ سبيحة من التصريح بمثابة سند تحصيل الشهور بالرسبة لدفعات الشهور السابقة.

المادة 166 - يرفع الرسم بـ :

20 عنديا يتم إداوه، ما بين فاتح فبراير و 3 مارس؛

240 عنديا يتم إداوه ما بين فاتح ابريل 39 يونيو؛

300، عندما يتم إداوه بعد فاتح يوليو بالنسبة للسيارات الرفقة، خلال السنة، عندما يكون الرسم قد تم إداوه منذ آخر سن شهر، بعد تاريخ بدء التشغيل على التراب الوريتاني.

المادة 172 - (الفقرة 1)

يلزم كل رئيس لقاولة خاصحة للضريرية، باذ يسلم كل سند قبل فاتح فبراير لسلحة المصارف بمثابة سند :

1 - لسنة، ولقد و العروان التجاري لشركته ومقرها وعد الأقتصاد، مكان إقامته الرئيسي ورؤسنه على القائمة الوطنية للسكانين

المادة 174 - (الفقرة 2)

تحسب الدفع للحساب الخريبي الذي يتبع له المكلف بحسب سعر على مطبوع شرعاً مورثة وموقع من طرف الدافع.

يلغى الفقرة 3

(الفقرة)

ويعاقب عدم الدفع الكلي أو الجزئي في الشروط المحددة أعلاه، بزارة قدرها 60٪ ويسجل المكتفون العازبون في سجل جنائي أو فردي

المادة 176 - يرفع سلطة الرسم بـ :

5، إذا كان التاجر أقل من شهر واحد بعد انتقامه الإجل الخامس.

10، إذا نزلوا وجنتها بين شهر وشهرين بعد انتقامه الإجل الخامس.

30، إذا زاد التاجر على شهرين بعد انتقامه الإجل الخامس.

- 20٪ إذا لم يتجاوز مبلغ الحقوق المتصل منها بمقدمة الحقوق المستحقة فعلاً:

- 40٪ إذا زاد مبلغ الحقوق المتصل منها على مقدمة الحقوق المستحقة فعلاً وفي حالة تغير الرسم التقاطي، إذا لم يتم التبرير

يسحب كل دفع بصريح معد على مطبوع شرعاً

المادة 212 - يعاقب كل مدير لم يقدم في أجل الشروع في التصرية الدكتور في المادة 211 بغرامة جنائية تساوي ٨٠٪ من مبلغ الحقوق الواجبة الإدارية

تلغى هذه الفقرة

غير أنه في حالة إذا كانت الحقوق الواجبة الإدارية قد تم تسديدها في الأجل الشرعي المقرر في المادة 211 فإن التأخير الملحق في تقديم التصرية لا يعاقب إلا بغراءة جنائية تساوي ١٥٪ من الحقوق الواجبة الإدارية

المادة 218 - يعاقب عدم تسديد الرسم في الأجل المحدد في المدرين 212 و 214 بجزاء يساوي ٦٠٪ من مبلغ الحقوق الواجبة الإدارية

المادة 219 - يعاقب كل انتهاك أو سوء تقدير لقيمة الاعمال الخاصة للمربيه حبس التصرية بتراخيصها تساوي ٨٠٪ من الحقوق التي تم إلصاقها بها.

وتطبيق الزراعة النصوص علىها في المادة 166 على مشاركات ضريبة الهيئة المستحقة على الناقلين.

المادة 458 - (الفقرة 3)
يلزم الخاضعون لضريبة الهيئة الذين لا يمكنهم إثبات دفع ضريتهم، يدفع ضريبة عن السنة كلها، دون أن يمتن ذلك الغرامة الجنائية الساربة لـ ٤٠٪ من مبلغ الحق والحق النسبي الواجب الإداري

المادة 483 - (الفقرة 1)
تحصل الشخصيات البشرية والرسوم المثلثة، بواسطه سجلات، مالم توجد أحكام مختلفة وتحتمن سجلات الضرائب والرسوم المثلثة:

١/ السجلات الجماعية
وتشتمل بالأساسية لضربيته معينة، عموم المكلفين الخاضعين للضريبة والتبعين لكتيب التحصل على نفسه وتتعلق السجلات على حد سواء، بالضرائب الأولى وتلك التي تستحصلها الناتجة عن تصويب اتفاقيات او احتجازها على اثر بيع أو لبسها، تشاطط او تحويل شركات، وضرائب المعدة

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعليمات

وزارة الدفاع الوطني

ط. ض. ع الحسن ولد عبد الله ولد اشريف، الرقم
الاستدلالي 91418

رسوم رقم 164 - 93 صادر بتاريخ 27 يناير 1994 رج
بعضه بترقية مليلة خباط الى رتبة ملازم عامل في القوات
المسلحة الموريتانية

ط. ض. ع داودا سيسىي، الرقم الاستدلالي 89722
جاواراموسى سالم، الرقم الاستدلالي 86794
افاه ولد شيخنا، الرقم الاستدلالي 86801
ط. ض. ع محمد ولد بوكرين، الرقم الاستدلالي 87729
ط. ض. ع السالك ولد محمد الامين، الرقم الاستدلالي
89728

المادة الاولى - يرفقى الى رتبة ملازم عامل الطلبة الخباط
الطالب اسمائهم وارقامهم الاستدلالية وذلك اعتبارا من فاتح
امبريل 1993.

ط. ض. ع عشان ولد بكار، الرقم الاستدلالي 93188
ط. ض. ع سعد الامين ولد محمدن، الرقم الاستدلالي
91419

ط. ض. ع المصطفى ولد الشيبان، الرقم الاستدلالي
89721

ط. ض. ع محمد ولد احمد، الرقم الاستدلالي 89723
ط. ض. ع الحسن ولد سيد احمد، الرقم الاستدلالي
89563

ط. ض. ع محمد محمود ولد احمدو، الرقم الاستدلالي
90736

ط. ض. ع سخفوط ولد احمد ولد كركوب، الرقم
الاستدلالي 88938

ط. ض. ع اغل ولد مولاي احمد، الرقم الاستدلالي 88939
ط. ض. ع شيخنا خاليدو، الرقم الاستدلالي 90737

ط. ض. ع محمد البشير ولد دده، الرقم الاستدلالي
86793

ط. ض. ع احمد زيدان ولد كتو ولد اعبيدي، الرقم
الاستدلالي 90735

ط. ض. ع اياد ولد منهدي، الرقم الاستدلالي 86795
ط. ض. ع عبد الرحمن ولد محمد محمود، الرقم
الاستدلالي 90739

ط. ض. ع سيد الختا ولد عبد الله، الرقم الاستدلالي
88940

ط. ض. ع سيد ولد اسويлем، الرقم الاستدلالي 86732
ط. ض. ع محمد ولد عبد الرحمن، الرقم الاستدلالي
90740

ط. ض. ع محمد محمود ولد يحيى، الرقم الاستدلالي
89560

ط. ض. ع عبد الله ولد محمد ولد خطري، الرقم
الاستدلالي 90742

ط. ض. ع محمد ولد شيبة، الرقم الاستدلالي 87642
ط. ض. ع الكوري ولد محمد، الرقم الاستدلالي 87727
ط. ض. ع القاسم ولد عبد الله، الرقم الاستدلالي 86802
ط. ض. ع يحيى ولد الزحاف، الرقم الاستدلالي 87730
ط. ض. ع محمد المصطفى ولد الدياه، الرقم الاستدلالي
86796

ط. ض. ع عبدي ولد اشلوم، الرقم الاستدلالي 88795
ط. ض. ع الشيخ احمد ولد محمود، الرقم الاستدلالي
89719

ط. ض. ع الذهب ولد العربي، الرقم الاستدلالي 87653
ط. ض. ع محمد ولد عبد الله، الرقم الاستدلالي 83553

المادة 2 - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا
الرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نضوض مختلفة

المادة 2 .- ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
الامير ولد خطراتي ، الرقم الاستدلالي 6138

المادة الاولى - يتم في وزارة الداخلية والمواصلات تعيين السادة :
الادارة الاقليمية :

ولاية الحوض الشرقي :
الوالى المساعد المكلف بالشؤون الادارية : السيد الشيخ
طفيل ملحق ادارة عامه الرقم الاستدلالي : 53712
وزارة الداخلية والبريد والواصلات سابقا خلفا للسيد
ولد سيدى الذى استدعى لهام اخرى

لوالى عبد الرحمن ولد الداه اداري مدنى .الرقم الاستد
41644 ع كاتب عام في وزارة الداخلية والبريد والتوصى
سابقا خلفا للسيد محمد الامين السالم ولد الداه الذى است
لهام اخرى .

ولالية تكانت :
لوالى : محمد محمود ولد جد إداري مدنی الرقم الاستد
12587 حاكم عرفات سابقاً خلفاً للسيد محمد ولد عبد الله
رافع الذي استدعى لهام اخري .
لالية نو اكتشو ط

حاكم عرفات أسلم ولد سيدى اداري مدنى الرقم الاستدارى 25813 ز والى مساعد مكلف بالشؤون الادارية سابق لجنة الحوض الشرقي

المادة ٢ . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
يعتبر ناري المفعول ابتداء من تاريخ استلام العنوان
لهاجم

رسوم رقم 003 - 94 صادر بتاريخ 23 يناير 1994
يقضى بحاله ضابط من الحرس الوطنى الى التقاعد لبلوغه
السن القانونية من حيث الرتبة

المادة الاولى - يحال الى التقاعد المبكره اليهن القانونية من حيث الرتبة اعتبارا من فاتح نوفمبر 1993، التقييـن المختار ولد ابيـر وـكـلـ الرـقـمـ الاـسـتـدـلاـليـ 1680

المادة 2 - تتحمّل قيادة اركان الحرس الوطني سفل المعنبي
وافراد اسرته من اقامتهم العسكرية الى محل الاكتتاب

المادة 3 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

نمر سوم و قيم 004 صادر بتاريخ 23 يناير 1994
يقصري بتعيين خبابطين من الحرس الوطنى لسنة 1992
و تسعه (9) ضباط لسنة 1993

المادة الأولى - يعين في رتبة ملازم التلاميذ الضباط
التالية أسماؤهم وارقامهم الاستدلالية وذلك اعتباراً من
التاريخ الحديقة أسفله.

اعتبارة من فاتح اغسطس 1992
حمد سالم ولد احمد ، الرقم الاستدلالي 5720
للسجين سيد الخطار ولد احدينان ، الرقم الاستدلالي 5729
انتداء من فاتحة اغسطس 1993 :

محمد ولد ابوبه، الرقم الاستدلالي 6141
سید احمد ولد اسلام ولد خیر، الرقم الاستدلالي 6139
سید احمد ولد محمد ولد مابو، الرقم الاستدلالي 6137

بيع ولد شماد، الرقم الاستدلالي 6145
 نثار ولد اكجول، الرقم الاستدلالي 6143
 محمد سعيد ولد محمد الاسين، الرقم الاستدلالي 6142
 لحاج ولد محمد ولد سيد احمد، الرقم الاستدلالي 6144
 ملاي الحسن ولد سولاني عوسار، الرقم الاستدلالي 6140

وزارة التخطيط

بيان صحفى

أ- إعطاء الأولوية لاستخدام الأدوات والموارد الأولى والمتجاهات والخدمات المترتبة إما كانت سفره بسفر وسفر والإجل والجورة الشائبة لغيرها من الموارد من أصل العاملة وتغيير تأثير وتكوين الأطر وكلاء الخبرة والبيه

ب- التقييد بالخصوص تأمين وتكوين الأطر والممارسة والتدليل والتكتل وتحجيم الخدمات التي تدخل في نشاطها.

ج- المقيد بغير اذن المدير وحده في اليوم لا تتجاوزه وتنطليه وفقاً للخصوص من التسيير يعني هـ- التصرير على نظام محايسى وفقاً للخصوص من التسيير

و- التقيد بالخصوص من القانونية الخاصة ببيان الأتفاقات والعقود المتعلقة ببيانات الملكية الصناعية أو إقتصاد التكتل وتحجيم المعلومات التي من شأنها أن تتمكن من سرقة

زـ- المقيد بشرط القبول وبياناته من سلطات مدنه التقيد بشرط القبول وبياناته من سلطات

ـ طـ- إن الحجز العقاري من الآلات فنرة لا تتجاوز 3 سنوات في نفس المقاولة أو على استئجاره خلال فترة لا تتجاوز 3 سنوات في أساس برئاسة استئجارها سنتين تمر الدخلات الخاصة في الكشف عنوان اختلط الإستئجار واستئجاره والمديري على وجہ المخصوص بيان تقدم إلى مديرية وتحميم الملاحة ذات حجم هذه الفراسن والرسوم إلى ٥٪ من قيمة السعر الحالى العينة وتأمين ونقل الخاص بالمواد الخام

الاستغلال التفاصيل

المادة ٤ - وتعتبر "أ" من المادة (٢) الأتفقهى الذكر هي الغيار الأولية في الفقرة (٣) استدرا، تلك الرغبة بهاء الرسم

المادة ٥ - تحدد فترة التأسيس بثلاث سنوات (٣) استدرا، من تاريخ توقيع هذا المرسوم وبعد صدوره عليه ميز المكلمة هذا الرسم

عباب لاحتياز المسرى ب بصورة فعلية ميز المكلمة

تعتبر باطلة

المادة ٦ - ستثبت تاریخ بدء الاستغلال بواسطه مقرر مسترل صادر عن الوزير الكلفة المستلمه والوزير المكلف بالمالية في أجل اقصاه نهاية فترة الاقامة المشار اليها في المادة ٨ - تلزم الشركة بتشغيل (٥٠) من العمال الدائرين بينهم (٥) ابشر وفقاً للراسة جدوى مشروع الاستغلال

المادة ٧ - تلزم الشركة بتشغيل (٥٠) من العمال الدائرين على المسئلية للمديون العتيد والمصاريف الإدارية

المادة ٨ - تستفيد الشركة من العمارات الواردة في الباب الثاني من المرسوم رقم ١٣٩ الصادر بتاريخ ٢٣/١١/١٩٨٩ لقانون الاستغلال

المادة ٩ - لا يجوز تسيير فترة مني الزايا الراد في المادة (٢) الأتفقهى الذكر

بيان صحفى عدد ١٣ غشت ١٩٩٤ - صادر بتاريخ ١٣ غشت ١٩٩٤ رقم ١٣٩ الصادره في ١٣ غشت ١٩٩٤ تعميده شركه الصند الصناعي والتعبيه الملاحة الاولى ذات الأوليه في قانون الاستثمار في سلطان العاملات ذات الأوليه في قانون الاستثمار في سلطان

ـ الملاحة الاولى تعميده شركه الصند الصناعي والتعبيه في سلطان العاملات ذات الأوليه في قانون الاستثمار في ١٣ غشت ١٩٩٤ الملاحة الاولى توقيع هذا المرسوم للمس انت ورسوم المفروض بها على الملاحة انت وتحميم انت وقطع العيار العتيق بهام الاستغلال وتحميمه الى معاشر العادي

ـ الملاحة ٢ - تستعد الشركة من الزايا الثالثة: تعميده لمدة ثلاث سنوات (٣) استدرا، من تاریخ توقيع هذا المرسوم للمس انت ورسوم المفروض بها على الملاحة انت وتحميم انت وقطع العيار العتيق بهام الاستغلال وتحميمه الى معاشر العادي

ـ الملاحة ٣ - الأتفقهى من ضريبة الريع (٦) الأتفقهى من ربع العجز المعمول من ضريبة الريع الصناعي والتاجري

ـ الملاحة ٤ - من ربع الاعلى استغلال الأصالي الريع الإيجابي فهو خاضعه ١-٤٠٪ من ربع الاعلى استغلال الأصالي الريع الصناعي والتاجري

ـ الملاحة ٥ - اما الحصة المتبقية من الريع الإيجابي فهو خاضعه ٢-٤٠٪ من ربع الاعلى استغلال الملاحة

ـ الملاحة ٦ - للملاحة ومقابل الدول الملاحة

السنوات	السنوات	السنوات	السنوات
٢.٥٠	٢.٥٠	٢.٥٠	٢.٥٠
٢.٥٠	٢.٥٠	٢.٥٠	٢.٥٠
٢.٤٠	٢.٤٠	٢.٤٠	٢.٤٠
٢.٣٠	٢.٣٠	٢.٣٠	٢.٣٠
٢.٢٠	٢.٢٠	٢.٢٠	٢.٢٠

ـ الملاحة ٧ - تعميده العجز المعمول على الفروع بالمسئلية للدين العتيد من طرف هبات وطنى أو المؤقت غير الشراكه في حالة انتطلب الاستغلال من رسم إضافي خلال السواى على الصناعه المستوردة

ـ الملاحة ٨ - تستمد الشركة من العمارات الواردة في الباب الثاني من المرسوم رقم ١٣٩ الصادر بتاريخ ٢٣/١١/١٩٨٩ لقانون الاستغلال

الجريدة الرسمية للجمهوريات الإسلامية الموريتانية

١- المرايا الحصرية:
تعمضر، لمدة ثلاث (٣) سنوات من تاريخ توقفه.

١- المرايا الحمرّيَّة:
تُعميَّض لِدَه ثلَاثَ نسْوَاتٍ (٣) ابْنَاءَ مِنْ تارِيخٍ توقيعِ
الرسُومِ لِلخَرَابِ وَالرسُومِ الْفَرْوَضِيَّةِ عَلَى اللَّوَازِمِ وَ
وَالْمُتَدَهِّزِيَّاتِ وَقُطْعِ النَّيلَارِ الْمُعْتَرِفِ بِهَا عَلَى أَنَّهَا حَدَّ

المادة 10 - لا يجوز التنازل عن العواد التي تم تحفيض حقوق ورسوم دخولها الشارع إليها في المادة (2) الأفقة الذكر إلا باذن صريح وسببي من الوزير المكلف بالبيئة وبعد إبراء اللحنة الطيبة للاستهمار انت.

ويتعذر البلع الثالثة من جميع هذه الفئات والرسو
5٪ من قبيل الشمر الحالص القبيحة والتأسخن والدقق الد
بالمواد الألفية الذكر.

الوطيب
الحدث
مستشاره
بعد
الاعتماد
تحت
المستشار

البعض من صريره الربح الصناعي والتجاري للربح
جزء من ارباح الاستغلال الاجمالي لمدة سنتين الاستغلال الاول
1 - يبلغ الجزء المعمق من ضريبة الربح الصناعي والتجاري
40% من ربح الاستغلال الاجمالي
2 - أما الحصة المتبقية من الربح الإجمالي فهي تساوى وفقاً للخطوات التالية:

١٢٦

السنة السادسة	٦٣٪
السنة الخامسة	٤٠٪
السنة الرابعة	٣٧٪
السنة الثالثة	٥٠٪
السنة الثانية	٥٥٪

لری انتدویله

نحو حيص سببه ٣٥٪ نيز رسوم اداء الخدمات التعليمية
القرؤض بالنسبه للديون المتنوّحة من طرف هيئات و
لتسوييل براساني الاستئثار المعتمد والصاريف الإ

متناقص على الخلاعة المنشورة.

١ - إنما، ولو فيه لاستخدام الآلات والمواد والمنتجات والخدمات الوردياتية إذا كانت متوفرة بـ

二

المادة 6 - سبب تاریخ بدء الاستغلال بواسطه مقرر

مشترک صادر عن الوزیر المكلف بالتنمية الريفیة والوزیر

الكلف بالمالية في اجل اقصاه نهاية فترة الاقامة المشار اليها في

المادة 7 - تلزم الشركة بتشغيل (22) من العمال

الداندين وفقاً للرسوم جدوی مشروع الاستثمار.

المادة 8 - تستفید الشركة من الصناعات الواردة في

الباب الثاني من الامر القانوني رقم 013 / 89 الصادر بتاريخ

الى 1989 المتضمن لقانون الاستثمار.

المادة 9 - لا يجوز تحدید فترة منع الزرایا الواردة في

المادة (2) الايام التي تم تخفيض

حقوق ورسوم دخولها المشار إليها في المادة (2) الافته الذکر

لا يازن، صریح وسبق من الوزیر المكلف بالمالية وبعد موافقة اللجنة الوطنية للاستثمار.

المادة 10 - لا يجوز التزال عن الوارد التي تم تخفيض

الرسوم ورسوم دخولها المشار إليها في المادة (2) الافته الذکر

الملاءة (2) الايام التي تم تخفيض

وذلك الواردة في الامر القانوني رقم 013 / 89 الصادر بتاريخ 1 / 1 / 1989 المتضمن لقانون الاستثمار إلى سبب الاعتماد بعد استشارة اللجنة الوطنية للاستثمار.

المادة 11 - سبب عدم الالتزام بمتطلبات هذا الرسوم

او اساس برئاسة استثمار معتمد، ويجب ان تقد

طر - ان الجزء المعفى من الارباح الوارد في الفقرة (ب) من

الملاءة (2) يجب إعادة استثماره خلال فترة لا تتجاوز 3

سنوات في نفس المقاولة او على شكل مساهمات في مقاولات

وغيرها بالاجيات الجميلية وفقاً للترتيبات هذا الرسوم

والحوالات التي من شأنها ان تذكر من مرافقه

المادة 12 - يهدى الى الوزير المكلفين بالتحطيم

الكتلة 4 - وتعذر الاراجح والوازد والتجهيزات وقطع

العيا - الى احمد في الدقري " من المادة (2) الافته الذکر هي

بعض سراويل بعض النشاطات الصناعية للابن او التسرير

الرسوم

الكتلة 5 - تحدى قدرة التأسيس ثلاثة سنوات (3) ابتداء

التنمية الريفية والمالية كل حسب اختصاصه بتقييد هـ

الرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

استخدام تأمين وتنوير الظرف وكلاع الخبرة والد

العمل وتشعيهم التقى بمعاير النوعية والدولية المطبقة عل

السلع والخدمات التي تدخل في شاشتها

التوفى على نظام شامل وفقاً للنصوص التشريعية

والتطبيقية

سوبر الملوّنات التي من شأنها ان تذكر من مرافقه

التفيد بالصوص الفائزية الخاصة ببيان الاتفاقيات

والعنوان المتعلق ببيان الصناعية او اقنا

الرسول وجها

التفيد بشروط القبول وسبعة شفاطات الانتاج

والخدمات

سوبر الملوّنات التي من شأنها ان تذكر من مرافقه

التفيد بشروط القبول وسبعة شفاطات الانتاج

والخدمات

سوبر الملوّنات التي من شأنها ان تذكر من مرافقه

التفيد بشروط القبول وسبعة شفاطات الانتاج

والخدمات

سوبر الملوّنات التي من شأنها ان تذكر من مرافقه

التفيد بشروط القبول وسبعة شفاطات الانتاج

والخدمات

سوبر الملوّنات التي من شأنها ان تذكر من مرافقه

التفيد بشروط القبول وسبعة شفاطات الانتاج

والخدمات

سوبر الملوّنات التي من شأنها ان تذكر من مرافقه

التفيد بشروط القبول وسبعة شفاطات الانتاج

والخدمات

سوبر الملوّنات التي من شأنها ان تذكر من مرافقه

التفيد بشروط القبول وسبعة شفاطات الانتاج

والخدمات

سوبر الملوّنات التي من شأنها ان تذكر من مرافقه

التفيد بشروط القبول وسبعة شفاطات الانتاج

والخدمات

وزارة المعادن والصناعة

رسوٰس مختفی

الله الأول - يعين السيد حمادى ود ميمونا
السعاد، مدير الصناعة، بوزارة العادن والصناعة
اعتباراً من 30/9/1992

1994-95
1993-94
1992-93
1991-92
1990-91

卷之三

تہذیب

مکتبہ

السيد محمد سعيد الحسين مدير المديرية
السيد احمد ولد جدو، ممثل الدارة الاشتغال العمومية
السيد حمادي ولد اميبيو، ممثل وزارة المعلمات والصادق

السيد كليب ولد اعليوه، والى نوراكتشو ط

السيد محمد بيبي ولد معنون ممثل البنك المركزي

السيد اسماعيل ولد **ابن عبيدة**، ممثل وكلاه اثر المزبنت
جورجي

السيد محمد ولد الشيكير، ممثلاً للإتحادية العامة لـ

عمل مينا، لا يكفي
السد هنوز، ولا شئ، عمل

يُستقل المسئ "سينا الصداق"

المادة 3 - يكلف وزير التجهيز والنقل بتنفيذ

رسوم الذي سينتسر وهو يطرب اهتمام جريدة الرسالة

卷之三

الوزارة المكلفة بالاتصال والعلاقات مع الخارج

مختصر

- محمد الأمين ولد بناهي ممثل الوزارة المكلفة بالخطب.
- عبد الله ولد أبو صدين ممثل الوزارة المكلفة بالخطب.
- العلاء سعيد الدين عبد الرحمن ولد عالي ممثل البنك المركزي
- محمد سعيد الدين عبد الرحمن ولد عالي ممثل الوزارة المكلفة بالخطب.
- محمد الدين عبد الرحمن ولد عالي ممثل الوزارة المكلفة بالخطب.

اللادة 3 - ينكم وذير الاتصال والاعلاقات في البر
هذا البر سرّم الذي يستمدّ من الخبرة والخبرة السابقة.

محمد حسين أمين الدين عذر الممثل للوزارء المكلمة بالاتصال
بها سعادتين ممثل الوزارء الكلمه بالوصلاته
محمد حسين العسرى والممثل حامد ممثل الوزارء المكلمة
بها عاصم العباس والممثل حامد ممثل الوزارة المكلمة بالاتفاق

كما يصرّ باز النبي ملك له يمقتضى رخصة

تہب نور اکشن

وينبئ بحسب امتناع المعني، يحصل في سدا، بين يدي الحافظ الواقع الدناء وذلك في محل ثلاثة اعتبارا من الصاف هذا الاشعار على الجدران وهو ملوك وفتش سكن بالقاعة العمومية للمحكمة الـ

حفظ الملكية والحقوق المغاربية
دیوان بوبکر

مکتب نو اکشن

العقاري بالسجل تسجيل بطلان إشعار

شعا للطلاب الشرعي رقم المقدم بتاريخ
طلب السيد مسلم ولد سيد المختار ، الهيئة

شایعه برایان البر ملک له بسته خانه رقم
90/5/23 ت.ب. بتاريخ

حافظ الملكي العقارية
دبيون بولنكر

دیوان بوکر

وأفعى ينكر قورانه وتعرف بهذه القسمية باسم القسمية

مکالمہ

كما يصرّ باز المبرّ على بقائه عقد موافق

طرف الولي ستاريز 9/11/89

ويتحقق لمجتمع الاشتراكين العظيم الاطمئنان في هذا التلاطف

بيان يدين: **الحافظ** **الروماني** **الحضران** **وهو ملائكة** **العنزة** **من الصالق** **هذا الاشتعار** **معلم** **الحدران** **وهو ملائكة** **العنزة** **في اجل** **ثلاثة**

أقرب وقت ممكن بالاتفاقية السعودية المحكمة الإدارية

حافظة الملكية المغاربية

لیون بویکر

بيان صادر عن المدير المالي للمدعي العام في المحكمة الإدارية بباريس رقم ١٩٩٠/٠١/٢٣

حالة الملكية والحقوق العقارية

بيان صادر عن المدير المالي

ويجوز لجميع الأشخاص المعينين بالجهاز في هذا التسجيل
بيان صادر عن المدير المالي وذلك في أجل ثلاثة أشهر

استئجار مطلب تسجيل العقاري في دائرة الضرائب رقم ٤٢٤ المقيد بتاريخ ١٢/٨/١٩٩٣،
ممثل الشرعي رقم ٤٢٤ المقيد بتاريخ ٨/١٢/١٩٩٣،
اعتبارا من الصاف هذا الاستئجار على الجدران وهو ملحوظ في
أقرب وقت سكن القاعدة المسوية للمحكمة الإدارية

بيان صادر عن المدير المالي له بمقدوري عقد إداري موقع من

طلب تسجيل العقاري في دائرة الضرائب رقم ١٩٩٥، ومن الغرب شارع بدون اسم،
رقم ١٩٩، ومن الشرقي العقارات رقم ١٩٢، ومن الجنوب القسيمة رقم

ديون بوبيكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب توكلشوط

استئجار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم ٤١١ القيد بتاريخ ٢٢/١١/١٩٩٣،
طلب السيد مختار ولد محمد فال، المهنة القائم

بتبعي لجميع الأشخاص المعينين بالجهاز في هذا التسجيل
بيان صادر عن المدير المالي وذلك في أجل ثلاثة أشهر
اعتبارا من الصاف هذا الاستئجار على الجدران وهو ملحوظ في
أقرب وقت سكن القاعدة المسوية للمحكمة الإدارية

بيان صادر عن المدير المالي في دائرة الضرائب رقم ١٩٨٩/١٢/٣٠

طلب تسجيل العقاري في دائرة الضرائب رقم ٧٢،
حضرى مشيد على شكل مستطيل تقدر مساحته الإجمالية

ب (٦) أر و ٧٢ سنتيمتر وأقصى بنسنوسيلم، وتعرف هذه

القسيمة باسم القسيمة رقم ٨٢ مكرو، وتحدها من الشمال

القسيمة بدون اسم، ومن الشرقي القسيمة رقم ٧٨ مكرو،
ومن الجنوب طريق الأمل، ومن الغرب شارع بدون اسم
كما يصرّبان المبني ملك له بمقدوري عقد إداري موقع من

بيان صادر عن المدير المالي بتاريخ ١٩٩٠/٠١/٢٣.

استئجار بطلب تسجيل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم ٤١٠ القيد بتاريخ ٢٢/١١/١٩٩٣،
اعتبارا من الصاف هذا الاستئجار على الجدران وهو ملحوظ في

أقرب وقت سكن القاعدة المسوية للمحكمة الإدارية

بيان صادر عن المدير المالي له بمقدوري عقد إداري موقع من

بيان صادر عن المدير المالي

ديون بوبيكر

الجرب مجدد الرسمية للجمهوريات الإسلامية مذهب الوريثانية

كما يصرّ باز المبنى ملك له بمقتضى رخصة حياز

٩٩١/٠٣/٢٠ بتأريخ صدوره رقم ٥٥١ سوق طرف الواليٌّ روصو بتاريخ ٢٠١٧

卷之三

هذا السعر ينطبق على جميع العيادات.

ننشر بدي الحافظ الروق ادناه وذلك في اجل ثلاث اعيادا من الصاف هذا الاشعار على الجدران وهو ماسن اقرب وقت ممكرا بالفانع العمومية للمحكمة الابتدائية

1

卷之三

卷之三

مكتبة نور الشوط

卷之三

العنوان

طلب تسجيل العقاري بالسجل العقاري في دائرة ائرة اتر

ب (3) ار و 0 سانتیار واقعه تنسیویم، و تعریف

وَكَذَلِكَ لِلْمُؤْمِنُونَ

ومن الجنوبي القصبي رقم ١٩٦١، ومن العرب شارع

كما يصر حيزان المتن ملأه بمعنونه حاز

卷之三

أقرب وقت ممكن بالقاعة المعممية للمحكمة الابتدائية
فيروز الشوط
بيان يدين المافيا الواقعة الانه وذلك في أجل ثلاثة أيام
يحيى اعتبرا من اسباق هذا الاشمئاع على الجدران وهو ملصق
يسري بحسب اسس ومتطلبات المعمق في سرت

بخاری

الطلب تسجيل العقاري في دائرة انتراز لمبني
عمرى مشيد على شكل مستطيل تقدر مساحته الإجمالية
8 (1) أو 14 سالساً رفعته بابى تلمسين، وتعرف هذه
القطعة باسم العقارية يدون اسم وتحدها من الشمال
الجنوبية بدوران اسم، ون الشرق القصيبة بدون اسم، ون
الجنوبية بدوران اسم، ون العرب شارع بدون اسم

عطا الملكية والحقوق العقارية، وقد طلب تسجيلها السيد أحمد ولد داه.

تباعاً لأمر المحضر بتاريخ 12/14/1993 رقم 420 يدعى كافد

الأشخاص الذين يهتمون إلى حضور رسم الدور هذا أو إرسال ممثلين عنهم يستعنون ببابته صحيحة.

مكتب بوكشوط

رسالة رقم 125، وسن الشروق في القصيبة رقم 122، وبهذا

إعلان رسم حدود

عمر في 28 فبراير 1994 على تمام الساعة العاشرة

ديوان بو Becker

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب بوكشوط

إعلان رسم حدود

يقام في 28 فبراير 1994 على تمام الساعة العاشرة

د طلب تسجيلها السيد عبد الفتاح ولد الركش

صباها بوكشوط حدود حضوري للمعقار الواقع في قطعة أرض حضرية مبنية تقدر مساحتها بـ 180 متراً

مربعاً وتعرف بالقصيبة تحت رقم 146 الحي قطاع 1، ويحدها من الشمال القصيبة رقم 148، ومن الجنوب

القصيبة رقم 144، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القصيبة رقم 147 - 149

وقد طلب تسجيلها السيد إبراهيم ولد الركش

تباعاً لامر المحضر بتاريخ 12/4/1993 رقم 419 يدعى كافد

الأشخاص الذين يهتمون إلى حضور رسم الدور هذا أو إرسال ممثلين عنهم يستعنون ببابته صحيحة؛

حاجة الملكية العقارية

ديوان بو Becker

بيان الملكية والحقوق العقارية

مكتب بوكشوط

حاجة الملكية العقارية

إعلان رسم حدود

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب بوكشوط

إعلان رسم حدود

لـ في 28 فبراير 1994 على تمام الساعة العاشرة

مسند حسماها برسام حدود حضوري للمعقار الواقع

الممثل في قطعة أرض حضرية مبنية تقدر بـ 150 متراً

مربعياً وتعرف بالقصيبة تحت رقم 124 الحي قطاع 1، ومن

ويحدها من الشمال القصيبة رقم 122، ومن الجنوب

القصيبة رقم 126، ومن الشرق شارع بدون اسم،

والقصيبة رقم 125، وسن الشروق في القصيبة رقم 125، وسن

الغرب شارع بدون اسم

العدد السادس رقم 4

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مکتب نو اکشن ط اعلان رسم حدود

، قد يطلب مسجدها السيد محمد الاسين ولد سيد الهادي
بعا لاس الحجز بتاريخ 12/4/1993 رقم 402 يدعى كافة
الأشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا
او ارسال ممثلين عنهم يتلقون بياناً صحيحة

يقام في 15/12/1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحاً بربم حدود حضوري للعقار الواقع بكرفور المر في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بـ 180 متر مربع وتعرف القسمية تحت رقم 122 الحي كوف ويحدها من الشمال القسمية رقم 123 ، ومن الجنوب القسمية رقم 124 ، ومن الشرق شارع بدون اسم ، الغرب القسمية رقم 124 - 126

وقد طلبت تسيجيلها السيد محمد الامين ولد هادي
تبليغ امر الحجز بتاريخ 27/09/93 رقم 403 يدعى
الأشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود
ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بتأية صحيحة .

حافظة الملكة العقارية

حافظة الملكية العقار

دیون بو بکر

حقوق الملكية و الحقوق العقارية.

مکتب نو اکشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 12/15/1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف
سباحاً برسم حدود حضوري للعقارات الواقع بكرفور
المستثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بـ
300 متراً مربعاً وتعرف القسمية تحت رقم 122 و 123
اقطاعاً ، ويحدها من الشمال شارع بدون اسم ، ومن
الجنوب القسيمةتان رقم 124 و 125 ، ومن الشرق شارع
النيل ومن الغرب شارع ١٢٣ من اسفل

وقد طلبت تسجيلها السيد محمد الامين ولد سيد الهادي
تبعدا لامر الحجز بتاريخ 27/09/1993 رقم 404 يدعى كافة
الأشخاص للذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا
او اسال مستلى عنهم يتمتعون باتفاقية صحبة

يقام في 15/12/1993 على تمام الساعة العاشرة والثانية صباحاً ببرسم حدود حضوري للعقارات الواقع بكرفور المتواجدة في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بـ 360 متر مربع وتعرف القسيمة تحت رقم 145 و 147 الحى السادس من الشمال شارع بدون اسم ، ومن الحدود الشمالية رقم 146 و 148 ، ومن الشرق القسيمة رقم 9 و من الغرب القسيمة رقم 143.

وقد طلبت تسجيلها السيد محمد اسالم ولد نحان
تبيناً لأمر الحجز بتاريخ 30/10/1993 رقم 406 يدعى مَ
الأشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هنَّ
ارسال ممثلي عنهم يتمتعون بإيابية صحيحة.

حافظة الملكية العقارية

لیون بوبکر

حفظ الملكة و الحقوق العقارية

مکتب نو اکشون اعلان رسم حدود

حقوق الملكية والحقوق العقارية

مکتب نو اکشون
اعلان رسم حدود

يقام في 30/12/1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف
سبعيناً ببرسم حدود حضوري للعقار الواقع بمنطقة
المنديل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بـ
279 متراً سربعاً وتعرف القسيمة تحت رقم 173 لكرم
القديم، ويحدها من الشمال القسيمة رقم 193 ، ومن
الجنب شارع بدون اسم ، ومن الشرق شارع بدون اسم
، ومن الغرب القسيمة رقم 173 بـ .

، فـ مللت تسجيلها السيد عبد الرحيم ولد خيري
بعا لامر الحجز بتاريخ 13/05/86 رقم 151 يدعى كافة
الأشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا
اـ رسائل سبئيلين عبده يتمتعون ببابية صحيحة

٦

يرفع إلى علم الجمود صياغ تستمد من **السندات العقارية**
أقفالها كالتالي:

القسمية (رقم 47) هي لـ
القسيمة (رقم 13) هي لـ

العدد الرابع

المسنون (ط) 44

العنوان: ٤٧ شارع الراقيه خليج الكلاب المولوكى سيناء

محمد ولد يوريدا كاتب الخطيب

إعلان ضماع
لـ 158 على الحدود الكلامية
الختار الملوى ستة 1927 تأثراً وفاطن بن أبيه
كتابه *الضماع*

يرفع إلى علم الجمهورية مصباح سبحة من المسند العقاري رقم 605 في ذكرى إثارة إرادة ملك للسيد زعفانا بوبيك عمار، المولود سنة 1937 مكتبه.

كتاب الخطيب
محمد ولد بو زيدا

مکتبہ

برىء إلى علم الشهور ضئلاً من العقاري رقم 3210 مدارنة إثر إرادة ملكاً للسيد محمد ولد لام، الوليد سنة 1948 باوجفت تاجر القمي يدو الكشوف.

سُلَيْمَانِ الْأَبْرَارِ

إعلان ضياع

القافية بعنوان الكشوف طـ 4809 عـ دلائل إثارة إثارة ، سلسلة السيده يوم بنت اعلـ رقم

كتاب الصيدلاني
سليمان بن عبد الله

العنوان

الموهبة 1915 مالدرنة كاتب النساء

اعلان ختم

كتاب الحجـاج
محمد بن جعفر